


Distr.: General
31 October 2016
Arabic
Original: English



الدورة الحادية والسبعون

البند ١١٤ (د) من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة

الفرعية وانتخابات أخرى: انتخاب أربعة

عشر عضوا في مجلس حقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس
الجمعية العامة من البعثة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة

تهدي بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس الجمعية العامة
وتتشرف بأن تحيل طيه التزامات الولايات المتحدة الأمريكية وتعهداتها في مجال حقوق
الإنسان (انظر المرفق)، وذلك في ضوء ترشُّح الولايات المتحدة لانتخابات مجلس حقوق
الإنسان التابع للأمم المتحدة للفترة ٢٠١٧-٢٠١٩، في الانتخابات التي ستجرى أثناء
الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة في نيويورك.

وتغتنم بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة هذه الفرصة لتعرب لرئيس الجمعية
العامة من جديد عن أسمى آيات التقدير.



الرجاء إعادة استعمال الورق

111116 081116 16-18959 (A)



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من البعثة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة

التزامات الولايات المتحدة الأمريكية وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان

يستمد التزام الولايات المتحدة العميق بنصرة حقوق الإنسان المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قوته الدافعة من القيم المؤسسة لبلدنا واقتناعنا بأن تعزيز السلام والأمن والازدهار على الصعيد الدولي يتحقق باحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها. والولايات المتحدة، إذ تسعى إلى النهوض بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في جميع أنحاء العالم، فإنما تقوم بذلك مع مراعاة التزامنا بمواجهة التحديات والارتقاء إلى مستوى المثل العليا التي تجسدها أمتنا والوفاء بالتزاماتنا الدولية في مجال حقوق الإنسان.

وكان من دواعي سرور الولايات المتحدة أن شاركت في الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان خلال فترة عضويتنا السابقة في المجلس. ومما أسعدنا على نحو خاص فرصة العمل بشكل وثيق مع المجتمع المدني في جميع مراحل العملية، بما في ذلك عقد لقاء مفتوح في جنيف وعدد من المشاورات في الولايات المتحدة. وكما ذكرنا في تقريرنا النهائي، فقد استعرضت حكومة الولايات المتحدة بعناية التوصيات البالغ عددها ٣٤٣ توصية التي وردت خلال استعراضها الدوري الشامل الأخير. ويعكس ردنا على هذه التوصيات سعينا المتواصل إلى إنشاء اتحاد أكمل، على حد تعبير دستورنا.

وبناء على ذلك، نتعهد بما يلي:

الالتزام بالنهوض بحقوق الإنسان ودعمها في منظومة الأمم المتحدة

١ - تلتزم الولايات المتحدة بمواصلة الجهود التي تبذلها في إطار منظومة الأمم المتحدة كي تكون نصيرا قويا لكل الشعوب التي تعاني من التمييز وسوء المعاملة والقمع في جميع أنحاء العالم، ومدافعا جسورا عن أولئك الشجعان في العالم أجمع الذين يعملون على حماية حقوق الآخرين، معرضين أنفسهم لمخاطر كبيرة في كثير من الأحيان.

٢ - وتلتزم الولايات المتحدة بمواصلة العمل بحزم على كفالة توازن مجلس حقوق الإنسان ومصادقته وفعاليته من أجل تحقيق هدف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومبادئه. وتحقيقا للغاية ذاتها، وبالشراكة مع المجتمع الدولي، سنواصل تعزيز الشمول والشفافية والموضوعية في كافة مساعي المجلس. وتفخر الولايات المتحدة بما قمنا به من عمل في مجال بناء شراكات مع بلدان عديدة من جميع المناطق من أجل زيادة مصداقية المجلس، وتعزيزه كمؤسسة، وإنشاء

آليات لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وخلال الفترة الأولى من عضويتنا في المجلس، سُررنا بالتأييد الواسع الذي حظيت به مبادرات أقاليمية مهمة من قبيل إنشاء وظيفتي مقرر خاص، تعنى إحدهما بحرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع، والأخرى بحالة حقوق الإنسان في إيران، وإصدار قرار بشأن حق المرأة في الجنسية، وأربعة قرارات بشأن حالة حقوق الإنسان في سري لانكا، وإنشاء فريق عامل معني بمسألة التمييز ضد المرأة في إطار القانون وفي الممارسة العملية، إضافةً إلى قرارات تركز على قضايا مهمة، مثل الزواج المبكر والزواج القسري وتشوية الأعضاء التناسلية للإناث. وبالمثل، فقد سررنا باتخاذ المجلس إجراءات عاجلة لمعالجة حالات الأزمات في بلدان من بينها سورية وبوروندي وليبيا وجمهورية أفريقيا الوسطى.

٣ - وتلتزم الولايات المتحدة بالمضي قدماً في تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، بما في ذلك الجمعية العامة للأمم المتحدة ولجنتها الثالثة. وستواصل الولايات المتحدة دعمها القوي لعمل آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان -- بما في ذلك المقررون الخاصون وأفرقة الخبراء المستقلين العاملة ولجان تقصي الحقائق -- وما ينبثق عن تقاريرها من حوار. وستواصل الولايات المتحدة أيضاً دعم العمل الذي تقوم به هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

٤ - وكما أثبتنا خلال مشاوراتنا الموسّعة مع المجتمع المدني خلال عملية الاستعراض الدوري الشامل، فإن الولايات المتحدة تقرّ بالدور الحيوي الذي يضطلع به المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتساند ذلك الدور. ولا نزال ملتزمين أيضاً بتشجيع المشاركة الفعالة للمنظمات غير الحكومية في أعمال الأمم المتحدة، بما في ذلك المجلس والمنظمات الدولية الأخرى، كما يتضح من مشاركتنا النشطة كعضو في لجنة الأمم المتحدة للمنظمات غير الحكومية.

٥ - وفي إطار التزامنا بمبدأ عالمية حقوق الإنسان، تتعهد الولايات المتحدة بالعمل مع شركائنا الدوليين بروح الانفتاح والتشاور والاحترام، وتؤكد من جديد أن الإعراب عن القلق إزاء حالة حقوق الإنسان في أي بلد، بما في ذلك بلدنا، يشكل موضوعاً مناسباً للمناقشات الدولية.

٦ - وتلتزم الولايات المتحدة بمواصلة دعمها لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وتظل واحدة من أكبر الجهات المانحة للمفوضية. ففي عام ٢٠١٥، قدمت الولايات المتحدة ٥,٥ ملايين دولار إلى المفوضية وجهودها الرامية إلى معالجة انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، وكذلك ما يقرب من ١,٢٥ مليون دولار إلى صندوق الأمم المتحدة

للتبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، و ٦,٥ ملايين دولار إلى صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب. وتوقع تقديم مساهمات لأنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان في عام ٢٠١٦ أيضا.

٧ - وتلتزم الولايات المتحدة أيضا بمواصلة دعمها لهيئات الأمم المتحدة الأخرى التي يسهم عملها في تعزيز حقوق الإنسان. ففي عام ٢٠١٥، قدمت الولايات المتحدة، بالإضافة إلى أنصبتها المقررة لمؤسسات الأمم المتحدة، تبرعات لدعم طائفة متنوعة من الجهود في مجال حقوق الإنسان من خلال هيئات مثل صندوق الأمم المتحدة للسكان (٣٥ مليون دولار)، وصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية (٤,٢ ملايين دولار)، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) (٧,٥ ملايين دولار).

٨ - والولايات المتحدة ملتزمة بدعم استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وخطة العمل لمنع التطرف العنيف التي وضعها الأمين العام، وكلاهما يدعم احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وتلتزم الولايات المتحدة أيضا بتعزيز تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان بشأن حقوق الإنسان ومنع التطرف العنيف ومكافحته، الذي اتخذ في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.

٩ - وبالاتفاق مع الجهود التي نبذلها على الصعيد المحلي، تظل الولايات المتحدة ملتزمة بتعزيز الشعوب الأصلية وحمايتها في إطار أعمال الأمم المتحدة، بوسائل منها مواصلة الاهتمام بقضايا الشعوب الأصلية في مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة.

الالتزام بالنهوض بحقوق الإنسان والحريات الأساسية وكرامة الإنسان ورحائه على الصعيد الدولي

١ - تلتزم الولايات المتحدة بمواصلة دعم الدول في تنفيذ التزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان، حسب الاقتضاء، عن طريق الحوار في مجال حقوق الإنسان وتبادل الخبراء والتعاون التقني والأقليمي وتقديم الدعم البرنامجي لأعمال المنظمات غير الحكومية.

٢ - وتلتزم الولايات المتحدة بمواصلة جهودها الرامية إلى تقوية آليات المنظومة الدولية ابتغاء تعزيز حقوق المرأة وحماية المرأة وتمكينها، بوسائل منها دعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة؛ وتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وجميع القرارات اللاحقة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وجميع قرارات مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة ذات الصلة بالقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، والمشاركة السياسية للمرأة؛ وأعمال لجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة؛ وأعمال اللجنة النسائية للبلدان الأمريكية.

٣ - وتلتزم الولايات المتحدة بمواصلة التصدي لمسألتي الوصم والتمييز في القوانين والسياسات وتعزيز حقوق الإنسان للأشخاص بصرف النظر عن ميلهم الجنسي أو هويتهم الجنسية، ويسرها أن تدعم الجهود التي يبذلها المقرر الخاص ووحدة لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان من أجل زيادة التركيز على هذا المجال على الصعيد الإقليمي، إضافة إلى الجهود المبذولة من أجل إدراج الميل الجنسي والهوية الجنسية في أعمال مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، والجمعية العامة، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٤ - وتلتزم الولايات المتحدة بالاستمرار في تعزيز حقوق الإنسان لذوي الإعاقة، بوسائل منها اتخاذ تدابير ترمي إلى تعزيز عدم التمييز والنهوض بالإدماج والكرامة والاستقلال الذاتي للفرد والمساواة في الحصول على العلاج وتوفير التسهيلات.

٥ - وتكرس الولايات المتحدة جهودها لمكافحة الأشكال الظاهرة والخفية للعنصرية والتمييز العنصري والإثني على الصعيدين المحلي والدولي. والولايات المتحدة طرف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وهي ملتزمة بتحقيق أهداف هذه الاتفاقية بالكامل، وتنفيذ الدول الأطراف لالتزاماتها بموجب الاتفاقية تنفيذا كاملاً. وينبغي ألا نكتفي بالتركيز بصفة خاصة على إزالة أي عوائق قانونية متبقية أمام المساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص، بل ينبغي التركيز أيضاً على مواجهة الواقع المتمثل في استمرار التمييز وعدم المساواة داخل المؤسسات والمجتمعات. والولايات المتحدة ملتزمة أيضاً بتقديم الدعم النشط للجهود ذات الصلة بالعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي.

٦ - وتلتزم الولايات المتحدة باحترام التزاماتها الدولية بمنع التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وتدعم الولايات المتحدة عمل المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بمسألة التعذيب ولجنة مناهضة التعذيب، وفي عام ٢٠١٥، كان من دواعي فخر الولايات المتحدة أن أصبحت من المشاركين في مجموعة أصدقاء مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب.

٧ - وتلتزم الولايات المتحدة بمواصلة العمل على تعزيز احترام حقوق العمال في جميع أنحاء العالم، بوسائل منها العمل مع الحكومات الأخرى ومنظمة العمل الدولية؛ وتشجيع اعتماد وتنفيذ سياسات وأنظمة وقوانين تحقق احترام حقوق العمال المعترف بها دولياً؛ وتوفير التمويل لمشاريع المساعدة التقنية لمكافحة العمل القسري وغيره من أشكال الاتجار بالبشر، وتعزيز الحق في حرية تكوين الجمعيات والحق في التفاوض الجماعي، ومعالجة التمييز في أماكن العمل وظروف العمل الاستغلالية، وبناء قدرات المنظمات العمالية وأرباب العمل والحكومات على معالجة مشاكل العمالة.

٨ - وتلتزم الولايات المتحدة بتشجيع التصديق على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتنفيذه، بما في ذلك عن طريق تشجيع المشاركة الفعالة للمنظمات غير الحكومية في اجتماعات الخبراء وهيئات المعاهدات ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية والبروتوكول المكمّل لها، فضلا عن مواصلة الدعوة إلى اتباع نهج يتسم بالتركيز على الضحايا والوعي بالخدمات النفسية ومراعاة الاعتبارات الثقافية والجنسانية وتعدد التخصصات لمكافحة جميع أشكال الاتجار بالأشخاص وتعزيز كرامة ضحايا الاتجار بالبشر وما لهم من حقوق إنسانية وحريات أساسية.

٩ - وتلتزم الولايات المتحدة بمواصلة الترويج للحرية الدينية لمعتنقي جميع الأديان والمعتقدات، ولا سيما أفراد الأقليات والفتات الضعيفة، عن طريق تكريس الجهود في مجالات التوعية والدعوة والتدريب وتنفيذ البرامج، وتعزيز التسامح الديني. وكان من دواعي سرور الولايات المتحدة أن تدعم قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ١٨/١٦ (”مكافحة التعصب والقبولبة النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد الناس بسبب دينهم أو معتقداتهم“) وقراراته اللاحقة، واضطلعت بدور مهم في اجتماعات عملية اسطنبول اللاحقة والأعمال ذات الصلة بها. وتعمل الولايات المتحدة على تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ١٨/١٦ من خلال سلسلة من البرامج الرامية إلى خلق حوار بشأن القرار ومسألة التسامح الديني. وتتباين البرامج من حيث نطاقها ولكنها تركز على وضع إطار قانوني للتسامح الديني، وإنفاذ قوانين عدم التمييز وتشجيع مشاركة المجتمعات المحلية، بما في ذلك دراسات الحالات الإفرادية وعمليات التوعية. وقد أجرينا حلقات عمل من هذا القبيل في البوسنة واليونان وإسبانيا وإندونيسيا من أجل محوري البلدان المضيفة، بمن فيهم المحامون والقضاة والمسؤولون الحكوميون وممثلو المنظمات غير الحكومية وقادة المجتمعات المحلية والأكاديميون.

١٠ - وتلتزم الولايات المتحدة بمواصلة الانخراط في المجالات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ودعمها، بما في ذلك في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة وفي الجمعية العامة للأمم المتحدة وغيرها من المحافل، على نحو يتسق مع صكوك حقوق الإنسان التي قبلناها، ومنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الولايات المتحدة ملتزمة بتحقيق أهداف خطة عام ٢٠٣٠ للتنمية المستدامة، بما في ذلك الأهداف المتعلقة بإنهاء الفقر المدقع، وتحسين الصحة العامة، وزيادة فرص الحصول على التعليم والسكن، والحد من العنف وعدم المساواة وتوسيع نطاق الفرص وحماية الحريات الأساسية. وإننا مستمرين أيضا

في دعم برامج المساعدة الدولية على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف التي تدعم الأمن الغذائي، والتعليم، والاستفادة بصورة لا تمييز فيها من خدمات الرعاية الصحية وبرامجها، ومياه الشرب المأمونة، وسائر السلع والخدمات الاقتصادية والاجتماعية.

١١ - وتلتزم الولايات المتحدة بمواصلة الاضطلاع بدورها القيادي في تعزيز الأعمال التجارية وحقوق الإنسان على الصعيد العالمي من خلال المنتديات المتعددة الأطراف، والاعتماد المرتقب لخطة عمل وطنية بشأن السلوك التجاري المسؤول، ودعم مبادرات أصحاب المصلحة المتعددين والمشاركة فيها. ففي عام ٢٠١١، شاركت الولايات المتحدة في تقديم القرار المؤيد لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، بدأت الولايات المتحدة في وضع خطة عمل وطنية خاصة بها بشأن السلوك التجاري المسؤول، تسعى إلى تعزيز السلوك التجاري المسؤول بما يتسق مع مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان والمبادئ التوجيهية للمؤسسات المتعددة الجنسيات التي وضعتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، نشرت الولايات المتحدة معلومات مستكملة للائحة الشراء الاتحادية تمشيا مع الأمر التنفيذي الرئاسي المعنون "تعزيز إجراءات الحماية من الاتجار بالأشخاص في العقود الاتحادية"، والشروط ذات الصلة المنصوص عليها في قانون إنهاء الاتجار بالأشخاص في التعاقدات الحكومية (الوارد في قانون الإذن بمخصصات الدفاع الوطني لسنة ٢٠١٣). وتضطلع الولايات المتحدة بدور قيادي أيضا في تعزيز المساءلة والشفافية والمشاركة في قضايا الأمن وحقوق الإنسان من خلال مبادرات أصحاب المصلحة المتعددين. والولايات المتحدة هي أحد الأعضاء المؤسسين لشراكة الحكومات المنفتحة، والمبادئ الطوعية المتعلقة بالأمن وحقوق الإنسان، ورابطة مدونة قواعد السلوك الدولية لشركات خدمات الأمن الخاصة ومنتدى وثيقة مونترال. وفي إطار الالتزامات التي تعهدت بها الولايات المتحدة في خطة العمل الوطنية المتعلقة بشراكة الحكومات المنفتحة، تعمل الولايات المتحدة على تنفيذ مبادرة الشفافية في الصناعات الاستخراجية على الصعيد المحلي.

١٢ - وتلتزم الولايات المتحدة أيضا بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها عن طريق المنظمات الإقليمية. ومن خلال عضويتنا في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة الدول الأمريكية، تلتزم الولايات المتحدة بمواصلة الجهود الرامية إلى احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتعزيز وتطوير المؤسسات والآليات اللازمة لحمايتها. واعترافا من الولايات المتحدة بشكل خاص بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان داخل منظومة البلدان الأمريكية، فإنها تدعم بقوة أعمال لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، وهي أكبر الجهات

المانحة للجنة، إذ ساهمت فيها بمبلغ ٢,٣ مليون دولار في عام ٢٠١٥، وتشارك بنشاط في الإجراءات المتعلقة بالالتماسات الفردية المرفوعة ضد الولايات المتحدة، وفي جلسات الاستماع المواضيعية، وفيما يتعلق بالتقارير المواضيعية والقطرية للجنة.

١٣ - والولايات المتحدة هي رئيسة مجتمع الديمقراطيات للفترة ٢٠١٥-٢٠١٧ وتقود الجهود المبذولة لدعم الديمقراطيات الناشئة في مسعاها إلى إكمال العمليات الانتقالية بنجاح. وتشمل المواضيع المطروحة خلال فترة رئاستنا موضوع الديمقراطية والأمن، وموضوع الديمقراطية والتنمية. وتركز الأفرقة العاملة في مجتمع الديمقراطيات على قضايا من قبيل حماية المجتمع المدني، وحرية التعبير، والتنمية.

١٤ - واعترافاً من الولايات المتحدة بالمساهمات الأساسية التي تقدمها وسائط الإعلام المستقلة في تعزيز الحق في حرية التعبير، وكشف انتهاكات حقوق الإنسان والتعديات عليها، وتشجيع المساءلة والشفافية في الحوكمة، فهي تلتزم بمواصلة نصره حرية التعبير وتعزيز حرية وسائط الإعلام وحماية الصحفيين في جميع أنحاء العالم. وتحقيقاً لهذه الغاية، تقود الولايات المتحدة وتدعم الجهود المبذولة في إطار مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة للأمم المتحدة لحماية حرية التعبير وتعزيزها. وفي عام ٢٠١٥، شاركت الولايات المتحدة في تقديم بيان مشترك بشأن حرية التعبير الفني نال تأييد أكثر من ٥٠ بلداً. وتدعم الولايات المتحدة المبادرات المعنية بسلامة الصحفيين، بما في ذلك القرار الذي اتخذته مجلس حقوق الإنسان بتوافق الآراء في هذا الصدد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٢، شاركت الولايات المتحدة في تقديم قرار اعتمد بتوافق الآراء في مجلس حقوق الإنسان بشأن حرية الإنترنت، أكد أن الحقوق ذاتها التي يتمتع بها الأشخاص خارج نطاق الإنترنت يجب أيضاً حمايتها على الإنترنت، وشاركت في تقديم قرار في عام ٢٠١٤ أكد هذه الحقوق من جديد.

الالتزام بالنهوض بحقوق الإنسان والحريات الأساسية وكرامة الإنسان ورخائه في الولايات المتحدة

١ - يلتزم الفرع التنفيذي في الولايات المتحدة بالعمل مع مجلس الشيوخ للولايات المتحدة من أجل النظر في التصديق على مجموعة من المعاهدات، من بينها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١١١.

٢ - وتلتزم الولايات المتحدة بالوفاء بالتزاماتها الناشئة عن معاهدات الأمم المتحدة وبالمشاركة في حوار هادف مع هيئات المعاهدات.

٣ - وتلتزم الولايات المتحدة بمواصلة التعاون مع آليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك مع لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان والهيئات الإقليمية الأخرى لحقوق الإنسان، وذلك بالرد على الاستفسارات والدخول في حوارات واستضافة الزيارات. ومنذ عام ٢٠١٢، استضافت الولايات المتحدة سبع زيارات رسمية لمقررين خاصين وأفرقة عاملة.

٤ - وتلتزم الولايات المتحدة أيضا التزاما قويا بمواصلة العمل الذي بدأته منذ فترة طويلة لمكافحة التمييز على أساس العرق واللون والعمر والأصل الوطني والدين ونوع الجنس والوضع الأسري والميل الجنسي والهوية الجنسية والحالة الصحية والإعاقة في مختلف القطاعات. وثلثة أيضا قوانين معينة لحماية الأفراد المنتمين لجماعات الأقليات اللغوية أو نزلاء مؤسسات الرعاية. ورغم الإنجازات التي حققتها حركة الحقوق المدنية والعديد من سنوات الكفاح من أجل تحقيق مساواة الجميع في الحقوق والفرص، لا يزال التمييز البغيض مستشرى في بلدنا وما فتئنا نحاربه من خلال تطبيق عدد كبير من قوانين الحقوق المدنية الاتحادية، بما في ذلك قانون الحقوق المدنية لعام ١٩٦٤، وقانون حقوق التصويت، وقانون الإسكان العادل، والمادة ١٥٥٧ من قانون الرعاية الصحية الميسورة التكلفة وقوانين أخرى عديدة.

٥ - وتواصل الولايات المتحدة أيضا عملها لمكافحة جرائم الكراهية، وسوء سلوك الشرطة، والاتجار بالبشر من خلال الملاحقة القضائية لهذه الجرائم على المستوى الاتحادي وعلى مستوى الولايات، وتعزيز شبكات الأمان المتعلقة بالخدمات الصحية والإنسانية. ويحظر قانوننا الاتحادي المتعلق بجرائم الكراهية تعمد إلحاق أذى بدني بأي شخص، أو محاولة القيام بذلك، بسبب عرقه أو لونه أو دينه أو أصله الوطني أو جنسه أو ميله الجنسي أو هويته الجنسية أو إعاقته. وقد أقر كونغرس الولايات المتحدة قانون العنف ضد المرأة لسنة ٢٠١٣ الذي أعيد تجديده، وقانون منع الاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي وتعزيز الأسر لعام ٢٠١٤، وقانون العدالة لضحايا الاتجار لعام ٢٠١٥، مما أدى إلى زيادة تعزيز التصدي لظاهرة الاتجار بالبشر من خلال الوقاية والحماية والملاحقة القضائية. والولايات المتحدة تعتبر الاتجار بالبشر من جرائم العنف وقضايا الصحة العامة، التي تتطلب استجابة شاملة تتعاون فيها النظم والمؤسسات المعنية بالعدالة الجنائية، والرعاية الصحية والاجتماعية، والعمالة، والتعليم.

٦ - والتزام الولايات المتحدة بمواصلة تعزيز رضاء الإنسان وحقوقه والحريات الأساسية لجميع الأشخاص داخل الولايات المتحدة يشمل أيضا حماية حقوق ذوي الإعاقة من خلال

إنفاذ التشريعات من قبيل القانون المتعلق بالأمريكيين ذوي الإعاقة، وقانون إعادة التأهيل، وقانون تثقيف الأفراد ذوي الإعاقة.

٧ - وتواصل الولايات المتحدة العمل على تحقيق المساواة العرقية الكاملة. ونحن ملتزمون بضمان استفادة كل أمريكي من قوة شرطة محلية تحمي جميع أفراد المجتمع المحلي وتخدمهم، ونعمل مع السلطات على مستوى الولايات والمستوى المحلي من أجل تحسين تدريب الشرطة وبناء ثقة المجتمع. وتنفذ الولايات المتحدة العديد من القوانين التي تكفل للأشخاص من جميع الأعراق المساواة في الحصول على السكن والائتمان من خلال مختلف القوانين، منها قانون الإسكان العادل والقانون المتعلق بالمساواة في فرص الحصول على الائتمان.

٨ - وتلتزم الولايات المتحدة بتعزيز العلاقات بين الحكومات والقبائل المعترف بها على المستوى الاتحادي وتوطيد سياسة الولايات المتحدة المتعلقة بقضايا الشعوب الأصلية. وتحقيقاً لهذه الغاية، فإننا نؤيد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، كما هو موضح في "إعلان دعم الولايات المتحدة لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية -- مبادرات لتعزيز العلاقة بين الحكومات وتحسين حياة الشعوب الأصلية". وفي حين أن إعلان الأمم المتحدة غير ملزم قانوناً، فهو يحمل قوة معنوية وسياسية كبيرة ويكمل الجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة لمعالجة أوجه عدم المساواة التاريخية التي تواجهها مجتمعات الشعوب الأصلية في الولايات المتحدة. ومنذ عام ٢٠٠٩ وحكومة الولايات المتحدة تستضيف مؤتمر الشعوب القبلية في البيت الأبيض سنوياً، وأنشأت في عام ٢٠١٣ مجلس البيت الأبيض المعني بشؤون سكان أمريكا الأصليين. وفي عام ٢٠١٣، تضمن قانون العنف ضد المرأة المعاد تجديده حكماً تاريخياً يقرّ بتمتع القبائل بسلطة أصيلة لممارسة "اختصاص قضائي جنائي في قضايا العنف العائلي" على الجناة من الهنود أو غير الهنود الذين يرتكبون أعمال العنف العائلي أو ينتهكون بعض أوامر الحماية على الأراضي القبلية. وتواصل وزارة العدل بالولايات المتحدة التنسيق مع الحكومات القبلية من أجل تنفيذ القانون الجديد بصورة تامة. وقد اضطلعت الولايات المتحدة بدور رائد في صياغة الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة العالمي المعني بالشعوب الأصلية الذي عُقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وفي عام ٢٠١٤، قدمت الولايات المتحدة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة تبرعات فاقت قيمتها ٢٩٠ ٠٠٠ دولار لدعم المشاريع الميدانية الرامية إلى حماية نساء الشعوب الأصلية وأطفالهن من العنف.